



## بحث: اما درباره ارتباط غنا و نياحه لازم است نکاتی را مورد توجه قرار دهيم.

نياحه (نوحه بر مردگان) در روايات بسيارى مورد نهی واقع شده است و در رواياتى مجاز دانسته

شده است.

### ➤ دسته اول

۱. «وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ الزَّعْفَرَانِيِّ عَنْ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ فَجَاءَ عِنْدَ تِلْكَ النِّعْمَةِ بِمِزْمَارٍ فَقَدْ كَفَرَهَا وَمَنْ

أَصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَجَاءَ عِنْدَ تِلْكَ الْمُصِيبَةِ بِنَائِحَةٍ فَقَدْ كَفَرَهَا.»<sup>۱</sup>

ما می گوئيم: «کفرها» يعنى آن را پوشاند. يعنى اجر آن را زائل می کند.

۲. «وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ

ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي نَهَى عَنِ الرِّثَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَنَهَى عَنِ النَّيَّاحَةِ وَالِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَنَهَى

عَنْ تَصْفِيقِ الْوَجْهِ.»<sup>۲</sup>

رنه: آواز غم ناک.

۳. «وَفِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْفَارِسِيِّ

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ

مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرْبَعَةٌ لَا تَزَالُ فِي أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَّاحَةُ وَإِنَّ النَّائِحَةَ إِذَا لَمْ تَتَّبِ

قَبْلَ مَوْتِهَا - تَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ وَدِرْعٌ مِنْ حَرْبٍ.»<sup>۳</sup>

سربال: پيراهن

قَطْران: ماده روغنی - قير / دِرْع: زره

حرب: شکوفه خرما - مصيبت [اما در خصال «حَرْب» آورده شده است. يعنى زرهی از

پيسی]

۴. «عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّوْحِ عَلَى الْمَيِّتِ أ

۱. عاملی، حرّ، محمد بن حسن، وسائل الشيعه، ج ۱۷، ص ۱۲۷.

۲. همان، ص ۱۲۸.

۳. همان.



يُصَلِّحُ قَالَ يُكْرَهُ»<sup>١</sup>

٥. «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ

مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّوْحِ فَكَرِهَهُ»<sup>٢</sup>

٦. «وَعَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ كَسْبِ الْمُغْنِيَةِ وَالنَّائِحَةِ فَكَرِهَهُ»<sup>٣</sup>

٧. «مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ ابْنِ جُمُهورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ

عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي

عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ مُرُوا أَهَالِيكُمْ بِالْقَوْلِ الْحَسَنِ عِنْدَ مَوْتَاكُمْ فَإِنَّ فَاطِمَةَ لَمَّا

قَبِضَ أَبُوهَا أَسْعَدَتْهَا بَنَاتُ هَاشِمٍ فَقَالَتْ اتْرُكْنَ التَّعْدَادَ وَ عَلَيْكُنَّ بِالِدُعَاءِ»<sup>٤</sup>

توضیح: اسعدتھا: کمک می کردند او را در نوحه.

اتْرُكْنَ التَّعْدَادَ: ترک کنید شمردن مفاخر و بزرگانتان را.

٨. «عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ لَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي يَوْمِ

فَتْحِ مَكَّةَ وَ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ قَعَدَ فِي الْمَسْجِدِ يُبَايِعُ الرِّجَالَ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ

ثُمَّ قَعَدَ لِبَيْعَةِ النِّسَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْهِنَّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْبَيْعَةِ فَقَالَ عَلِيُّ أَنْ لَا

يُشْرِكْنَ الْآيَةَ فَقَامَتْ أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا

الْمَعْرُوفُ الَّذِي أَمَرْنَا اللَّهُ بِهِ أَنْ لَا نَعْصِيكَ فِيهِ فَقَالَ أَلَّا تَخْمِشْنَ وَجْهًا وَ لَا تَلْطِئْنَ خَدًّا وَ لَا

تَنْتِفِنَ شَعْرًا وَ لَا تَمْرُقْنَ جَيْبًا وَ لَا تُسَوِّدْنَ ثَوْبًا وَ لَا تَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ وَ لَا تُقِمْنَ عِنْدَ قَبْرِ

الْخَبْرِ»<sup>٥</sup>

٩. «دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيِّ عَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَ الْبَيْعَةَ عَلَى النِّسَاءِ أَنْ لَا يَنْحُنَّ وَ لَا

يَخْمِشْنَ وَ لَا يَقْعُدْنَ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْخَلَاءِ»<sup>٦</sup>

١. همان، ص ١٢٩.

٢. همان.

٣. همان، ص ١٢٨.

٤. همان، باب ٧٠، ج ٣، ص ٢٤١.

٥. نوری، محدث، میرزا حسین، مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل، ج ٢، ص ٤٤٩.

٦. همان.



۱۰. «وَعَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيَّ رِفَاعَةَ بْنَ رَفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ قَاضِيهِ عَلَيَّ الْأَهْوَازِ وَإِيَّاكَ وَالنُّوحَ عَلَيَّ الْمَيِّتِ  
بِبَلَدٍ يَكُونُ لَكَ بِهِ سُلْطَانٌ.»<sup>۱</sup>

ما می گوئیم:

این روایت ظاهراً مربوط به حکومت است و اینکه عظمت حکومت در نگاه مردم می شکند و اصطلاحاً دشمن شاد می شوند، چنانکه در منابع اهل سنت نقل شده است که پیامبر از گریه خانواده برخی از شهدا منع کرده بودند.

۱۱. «ثِقَّةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ الْخُرَاعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ تَذَرُونَ مَا قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ قُلْتُ لَا قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِفَاطِمَةَ ع إِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تَخْمِشِي عَلِيَّ وَجْهًا وَلَا تُرَخِّي عَلِيَّ شَعْرًا وَلَا تُنَادِي بِالْوَيْلِ وَلَا تُقِيمِي عَلَيَّ نَائِحَةً قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذَا الْمَعْرُوفُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.»<sup>۲</sup>

۱۲. «وَعَنْهُ ع قَالَ ثَلَاثٌ مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَزَالُ فِيهَا النَّاسُ حَتَّى تَتَّوَمَّ السَّاعَةُ الْإِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَيَّ الْمَوْتَى.»<sup>۳</sup>

۱۳. «فَرَأَتْ بِنْتُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ بْنِ كَثِيرٍ مَعْنَعًا عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ لِفَاطِمَةَ ع بِأَبِي أَنْتِ وَأُمِّي أَرْسِلِي إِلَيَّ بَعْلِكَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ وَفَاطِمَةُ ع عِنْدَهُ وَهِيَ تَبْكِي وَتَقُولُ يَا كَرْبَاهُ لِكَرْبِكَ يَا أَبْتَاهُ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ص لِمَا تَشْقِي عَلَيَّ الْجَنِّبِ وَلَا تَخْمِشِي عَلَيَّ الْوَجْهَ وَلَا تَدْعِي عَلَيَّ بِالْوَيْلِ الْخَبَرَ.»<sup>۴</sup>

۱۴. «الْمُفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع أَنَّ الْحُسَيْنَ ع قَالَ لِأُخْتِهِ زَيْنَبَ يَا أُخْتَاهُ إِنِّي أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ فَاِبْرِي قَسَمِي لَا تَشْقِي عَلَيَّ جَنِيًّا وَلَا تَخْمِشِي عَلَيَّ وَجْهًا وَلَا تَدْعِي عَلَيَّ بِالْوَيْلِ وَالتُّبُورِ إِذَا أَنَا هَلَكْتُ.»<sup>۵</sup>

۱. همان، ص ۴۵۰.

۲. همان، ص ۴۵۱.

۳. همان، ص ۴۵۰.

۴. همان، ص ۴۵۱.

۵. همان، ص ۴۵۱.





ما می گوئیم: ممکن است وجه این سفارش آن باشد که در ذیل حدیث ۱۳ آورده‌ایم، ضمن اینکه معلوم می‌شود که اصل آن حرام نبوده است والا معلوم بوده که خانواده ائمه حرام مرتکب نمی‌شوند.\*

۱۵. «الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي مُسْكِنِ الْفُؤَادِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَ شَقَّ الْجُيُوبَ.»<sup>۱</sup>

۱۶. «وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَعَنَ الْخَامِشَةَ وَجَهَهَا وَ الشَّاقَّةَ جَبَّيْهَا وَ الدَّاعِيَةَ بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورَ.»<sup>۲</sup>

### ➤ دسته دوم) روایات مجوزه:

۱) «وَفِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنْ ظَرِيْفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: مَاتَتْ ابْنَةُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَفَاحَ عَلَيْهَا سَنَةٌ ثُمَّ مَاتَ لَهُ وَوَلَدٌ آخَرُ فَفَاحَ عَلَيْهِ سَنَةٌ ثُمَّ مَاتَ إِسْمَاعِيلُ فَجَزَعَ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا فَفَقَطَعَ النَّوْحَ قَالَ فَقِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيْنَاحُ فِي دَارِكَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لَمَّا مَاتَ حَمْزَةٌ - لَكِنَّ حَمْزَةً لَا بَوَاكِي لَهُ.»<sup>۳</sup> [بواکی: گریه کننده‌ها]

ما می گوئیم:

حضرت بعد از مرگ اسماعیل، نوحه را قطع کردند، به حضرت عرض شد که آیا در منزل شما نوحه می‌شود؟ حضرت جواب دادند که پیامبر درباره حمزه فرمود که حمزه گریه کن ندارد. که شاید اشاره به اینکه دیگر کسی نمانده که برای اسماعیل گریه کند.

۲) «مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَأَسْطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ ع سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرَزِّقَهُ ابْنَةً تَبْكِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ.»<sup>۴</sup>

۱. همان، ص ۴۵۲

۲. همان، ص ۴۵۲

۳. همان، ج ۳، ص ۲۴۱

۴. همان، ج ۳، ص ۲۴۱





۳ «وَرَوَى الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ فِي مُسَكِّنِ الْفُؤَادِ أَنَّ فَاطِمَةَ عَ نَاحَتْ عَلِيَّ أَبِيهَا وَ أَنَّهُ أَمَرَ  
بِالنُّوحِ عَلَى حَمْزَةٍ.»<sup>۱</sup>

۴ «مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ  
يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لِي أَبِي يَا جَعْفَرُ أَوْقِفْ لِي مِنْ مَالِي كَذَا وَ  
كَذَا لِنَوَادِبَ تَنْدُبِي عَشْرَ سِنِينَ بِمَنِي أَيْامَ مَنِي.»<sup>۲</sup>

۵ «وَبِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ:  
مَاتَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ص إِنَّ آلَ الْمُغِيرَةِ قَدْ أَقَامُوا مَنَاحَةَ فَأَذْهَبُ  
إِلَيْهِمْ فَأَذِنَ لَهَا فَلَبِسَتْ ثِيَابَهَا وَ تَهَيَّأتْ وَ كَانَتْ مِنْ حُسْنِهَا كَأَنَّهَا جَانٌّ وَ كَانَتْ إِذَا قَامَتْ  
فَأَرُخَتْ شَعْرَهَا جَلَّلَ جَسَدَهَا وَ عَقَدَتْ بِطَرْفِيهِ خَلْخَالَهَا فَتَدَبَّتْ ابْنَ عَمَّهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ  
اللَّهِ ص فَقَالَتْ

أُنْعَى الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ      أَبَا الْوَلِيدِ فَتَى الْعَشِيرَةِ  
حَامِي الْحَقِيقَةَ مَاجِدٌ      يَسْمُو إِلَى طَلَبِ الْوَتِيرَةِ  
قَدْ كَانَ غَيْثًا فِي السَّنِينِ      وَ جَعْفَرًا غَدَقًا وَ مِيرَةَ

فَمَا غَابَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَلِكَ وَ لَا قَالَ شَيْئًا.»<sup>۳</sup>

توضیح:

ارخَتْ: رها کرد / جَلَّلَ: می پوشاند / عَقَدَتْ: آن قدر موی بلند بوده که انتهای مو را به خلخال پا می  
بستند. أَنْعَى: خبر می دهم از مرگ / مَاجِدٌ: بلند مرتبه / يَسْمُو می رود به دنبال خون خواهی (وتیره:  
جنايت) غَيْثٌ / سَنِينٌ: قحطی / جَعْفَرٌ: نهر و جوی / غَدَقٌ: پر آب / مِيرَةَ: طعام.

مرحوم شعرانی می نویسد که «ارخاء الشعر» شعار مصیبت زدگان بوده است.<sup>۴</sup>

۶ «وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ  
بْنِ إِسْمَاعِيلَ جَمِيعًا عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مَعَنَا فِي الْحَيِّ وَ لَهَا جَارِيَةٌ نَائِحَةٌ

۱. همان، ج ۳، ص ۲۴۲.

۲. عاملی، حرّ، محمد بن حسن، وسائل الشیعة، ج ۱۷، ص ۱۲۵.

۳. همان.

۴. کافی، دارالحدیث، ج ۹، ص ۶۵۴.





فَجَاءَتْ إِلَى أَبِي فَقَالَتْ يَا عَمُّ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مَعِيشَتِي مِنَ اللَّهِ ثُمَّ مِنْ هَذِهِ الْجَارِيَةِ فَأُحِبُّ  
 أَنْ تَسْأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ حَلَالًا وَإِلَّا بَعْتُهَا وَ أَكَلْتُ مِنْ ثَمَنِهَا حَتَّى يَأْتِيَ  
 اللَّهُ بِالْفَرَجِ فَقَالَ لَهَا أَبِي وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْظِمُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَالَ  
 فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَيْهِ أَخْبَرْتُهُ أَنَا بِذَلِكَ - فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَ تَشَارِطُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي  
 تَشَارِطُ أَمْ لَا فَقَالَ قُلْ لَهَا لَا تَشَارِطُ وَ تَقْبَلُ مَا أُعْطِيَتْ.»<sup>١</sup>

توضیح:

الاعظم... پدرم گفت: ایشان را بالاتر می دانستم که این مسئله را از ایشان بپرسم.

قدمنا علیه... خدمت ایشان رسیدیم و من پرسیدم.

(٧) «وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عَدَّافٍ قَالَ:  
 سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ سُئِلَ عَنْ كَسْبِ النَّائِحَةِ - فَقَالَ تَسْتَحِلُّهُ بِضَرْبِ إِحْدَى يَدَيْهَا عَلَى  
 الْأُخْرَى.»<sup>٢</sup>

تَسْتَحِلُّهُ: نائحه حلال می کند کسب را.

ما می گوئیم:

١. مجلسی در مرآة العقول دو احتمال در روایت داده است: یکی اینکه آنچه موجب حلال شدن می  
 شود، ضمائم است و برای اصل عمل نباید پول بگیرد، بلکه برای حواشی و ضمائم می تواند پول  
 بگیرد و دیگری اینکه علت حلال بودن سختی عمل است و اینکه مجبور است دست رو دست  
 بزند.

ایشان هم چنین می نویسند که گفته شده است که این کفایه از اشتراط است و بعد می نویسد «و

لا يخفى ما فيه»<sup>٣</sup>

٢. فرض سوم در کلام مرحوم مجلسی با سوالی که خواندن فرمایش امام صادق سازگار است، یعنی  
 حضرت می گویند آیا حلال می کند این کار را دست روی دست کوبیدن (با توجه به اینکه در

١. همان، ص ١٢٤.

٢. همان.

٣. مرآة العقول، ج ١٩، ص ١١٧.



معاملات، دست‌ها را به هم می‌زدند.

(۸) «وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زُنْبُوَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ خَدِيجَةَ بِنْتِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَتْ سَمِعْتُ عَمِّي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ع يَقُولُ إِنَّمَا تَحْتَاجُ الْمَرَأَةُ إِلَى النَّوْحِ لِتَسِيلَ دَمْعَتَهَا وَلَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَقُولَ هُجْرًا فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ فَلَا تُؤْذِي الْمَلَائِكَةَ بِالنَّوْحِ.»<sup>۱</sup>

(۹) «مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَأَبَسَ بِأَجْرِ النَّائِحَةِ الَّتِي تَنُوحُ عَلَيَّ الْمَيِّتِ.»<sup>۲</sup>

(۱۰) «مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَأَبَسَ بِأَجْرِ النَّائِحَةِ الَّتِي تَنُوحُ عَلَيَّ الْمَيِّتِ.»<sup>۳</sup>

(۱۱) «مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع لَأَبَسَ بِكَسْبِ النَّائِحَةِ إِذَا قَالَتْ صِدْقًا.»<sup>۴</sup>

(۱۲) «قَالَ وَ سئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ أَجْرِ النَّائِحَةِ فَقَالَ لَأَبَسَ بِهِ قَدْ نَبِحَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ص.»<sup>۵</sup>



دست‌ها را به هم می‌زدند

۱. همان، ص ۱۲۷.

۲. همان.

۳. همان.

۴. همان، ص ۱۲۸.

۵. همان.

